

عمدة القاري

النبى نجر خشبة فجعل المال فى جوفها وكتب إليه صحيفة من فلان إلى فلان .
مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فلان إلى فلان فإن فيه بدء الكاتب بنفسه ثم ذكر المكتوب إليه وهذا التعليق قد ذكرنا من وصله فى الكفالة فإنه مضى فيها مطولا وذكره هنا مختصرا وقال المهلب السنة أن يبدأ الكاتب بنفسه وروى أبو داود من طريق ابن سيرين عن أبي العلاء بن الحضرمي عن العلاء أنه كتب إلى النبي فبدأ بنفسه وأخرجه عبد الرزاق عن معمر عن أيوب قرأت كتابا من العلاء بن الحضرمي إلى محمد رسول الله وعن معمر عن أيوب أنه كان ربما يبدأ باسم الرجل قبله إذا كتب إليه وسئل مالك عنه فقال لا بأس به .
قوله وقال عمر بن أبي سلمة أي ابن عبد الرحمن بن عوف وعمر هذا مدني صدوق فيه ضعف وليس له فى البخاري سوى هذا الموضوع المعلق وقد وصله البخاري فى (الأدب المفرد) وقال حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا أبو عوانة حدثنا عمر فذكر مثل اللفظ المعلق هاهنا قوله عن أبي هريرة وفى رواية الكشميهني والأصيلي والنسفي وكريمة سمع أبا هريرة قوله نجر أي حفر ونحت وهو بالجيم وفى رواية الكشميهني نجر بالقاف .

. 25

- (باب بمن يبدأ فى الكتاب) .

أي هذا باب يذكر فيه بمن يبدأ أي بنفس الكاتب أو المكتوب إليه .

6261 - وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمان بن هرمز عن أبي هريرة Bه عن رسول الله أنه ذكر رجلا من بني إسرائيل أخذ خشبة فنقرها فأدخل فيها ألف دينار وصحيفة منه إلى صاحبه وقال عمر بن أبي سلمة عن أبيه سمع أبا هريرة قال النبي نجر خشبة فجعل المال فى جوفها وكتب إليه صحيفة من فلان إلى فلان .

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فلان إلى فلان فإن فيه بدء الكاتب بنفسه ثم ذكر المكتوب إليه وهذا التعليق قد ذكرنا من وصله فى الكفالة فإنه مضى فيها مطولا وذكره هنا مختصرا وقال المهلب السنة أن يبدأ الكاتب بنفسه وروى أبو داود من طريق ابن سيرين عن أبي العلاء بن الحضرمي عن العلاء أنه كتب إلى النبي فبدأ بنفسه وأخرجه عبد الرزاق عن معمر عن أيوب قرأت كتابا من العلاء بن الحضرمي إلى محمد رسول الله وعن معمر عن أيوب أنه كان ربما يبدأ باسم الرجل قبله إذا كتب إليه وسئل مالك عنه فقال لا بأس به .

قوله وقال عمر بن أبي سلمة أي ابن عبد الرحمن بن عوف وعمر هذا مدني صدوق فيه ضعف وليس له فى البخاري سوى هذا الموضوع المعلق وقد وصله البخاري فى (الأدب المفرد) وقال حدثنا

موسى بن إسماعيل حدثنا أبو عوانة حدثنا عمر فذكر مثل اللفظ المعلق هاهنا قوله عن أبي هريرة وفي رواية الكشميهني والأصيلي والنسفي وكريمة سمع أبا هريرة قوله نجر أي حفر ونحت وهو بالجيم وفي رواية الكشميهني نقر بالقاف .

26 .

- (باب قول النبي قوموا إلى سيدكم) .

أي هذا باب في ذكر قول النبي قوموا إلى سيدكم وغرضه من هذه الترجمة بيان حكم قيام القاعد للداخل ولكن لم يجزم بالحكم لمكان الاختلاف فيه .

6262 - حدثنا (أبو الوليد) حدثنا (شعبة) عن (سعد بن إبراهيم) عن (أبي أمامة بن سهل بن حنيف) عن (أبي سعيد) أن أهل قريظة نزلوا على حكم سعد فأرسل النبي إليه فجاء فقال قوموا إلى سيدكم أو قال خيركم فقعد عند النبي فقال هاؤلاء نزلوا على حكمك قال فإني أحكم أن تقتل مقاتلتهم وتسبى ذراريهم فقال لقد حكمت بما حكم به الملك .

قال أبو عبد الله أفهمني بعض أصحابي عن أبي الوليد من قول أبي سعيد إلى حكمك .

الترجمة من بعض الحديث كما ترى وأبو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي وسعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وأبو أمامة بضم الهمزة اسمه أسعد بن سهل بن حنيف بضم الحاء المهملة وفتح النون الأنصاري وله إدراك وأبو سعيد سعد بن مالك الخدري .

والحديث مضى في الجهاد عن سليمان بن حرب وفي فضل سعد بن معاذ عن محمد بن عروة وفي المغازي عن بندار عن غندر ومضى الكلام فيه .

قوله قريظة بضم القاف وفتح الراء إسم لقبيلة يهود كانوا في قلعة قوله مقاتلتهم أي الطائفة المقاتلة من الرجال والذراري بتخفيف الياء وتشديدها جمع الذرية أي النساء والصبيان قوله الملك بكسر اللام هو الله تعالى لأنه هو الملك الحقيقي على الإطلاق وهو رواية الأصيلي وروى بفتح اللام أي بحكم جبريل عليه السلام الذي جاء به من عند الله .

قوله قال أبو عبد الله هو البخاري نفسه أفهمني إلى آخره قال الكرمانى أي قال البخاري أنا سمعت من أبي الوليد على حكمك وبعض الأصحاب نقلوا عنه إلى حكمك بحرف الانتهاء بدل حرف الاستعلاء .

وفيه أمر السلطان والحاكم بإكرام السيد من المسلمين وجواز إكرام أهل الفضل في مجلس السلطان الأكبر والقيام فيه لغيره من أصحابه وإلزام الناس كافة للقيام إلى سيدهم وقد منع من ذلك قوم واحتجوا بحديث أبي أمامة رواه أبو داود وابن ماجه قال خرج النبي متوكئا على عصا فقمنا له فقال لا تقوموا كما تقوم الأعاجم قال الطبري هذا حديث ضعيف مضطرب السند فيه من لا يعرف واحتجوا أيضا بحديث عبد الله بن بريدة أخرجه الحاكم أن أباه دخل على معاوية فأخبره أن النبي قال من أحب أن يتمثل له الرجال قياما وجبت له النار وقال

الطبري إنما فيه نهى من